ما حكم الحجاب المتناسق الألوان وما هو ثوب الشهرة؟

هل تأثم المرأة المحجبة علي حرصها علي أناقة ملبسها وتناسق ألوانه مع التزامها بمواصفات الحجاب بأنه ساتر للبدن ولا يصف ولا يشف وغير مُعطر؟ وما المقصود بلباس شهرة ؟

المقصد الرئيس من حجاب المرأة هو الستر وصرف الأنظار عن المرأة طاعة لله ونشرا للفضيلة، وحتى لا تتعرض للمضايقات أو الاعتداءات، ومن ذلك الألوان الفاقعة والنقوش والزخارف التي تزين بعض الملابس، بحيث تلفت الأنظار اليها فمثل هذه الملابس لا ينبغي لبسها لأنها تلفت النظر، وبالتالي تُذهب واحداً من أهم المقاصد التي من أجلها شرع الحجاب، أما ارتداء حجاب بلونٍ غير لافت للنظر فلا حرج فيه، وليس بالضرورة أن يكون لون الحجاب أسود كما يشاع في بعض الأوساط بل يجوز أن يكون بلونٍ آخر، على أن يكون غير لافت للنظر.

ومما يدل على ذلك أن رفاعة طلق امرأته، فتزوجها عبدالرحمن بن الزبير القرظي، قالت عائشة: وعليها خمار أخضر، فشكت إليها، وأرتها خضرة بجلدها، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم – والنساء ينصر بعضهن بعضا ـ قالت عائشة: ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات لجلدها أشد خضرة من ثوبها... رواه البخاري.

الشاهد في هذا الحديث الشريف أن الرسول عليه الصلاة والسلام لم ينكر اللون

الأخضر.

اما بالنسبة للباس الشهرة فمعناه أن يلبس ما فيه إسراف ظاهر – بالنسبة لمجتمعه – يوحي بالتكبر والخيلاء ، أو لبس الرديء الرث – بالنسبة لمجتمعه – يشعر بالزهادة والعبادة.

والمقياس والميزان هو عادة الناس والمجتمع الذي يعيش فيه الإنسان ، فما كان بالنسبة لهم إسرافا ومخيلة أو كان رديئا رثا فهو مكروه مذموم ، وهو من الشهرة التي نهى عنها.

جاء في "الموسوعة الفقهية" (6/136) : " ويكره لبس زي مُزْرٍ بِهِ لأنه من الشهرة , فَإِن قَصَدَ به الاختيال أو إظهارَ التواضع حَرُمَ لأنه رياء " انتهى .
والمقياس والميزان هو عادة الناس والمجتمع الذي يعيش فيه الإنسان ، فما كان بالنسبة لهم إسرافا ومخيلة أو كان رديئا رثا فهو مكروه مذموم ، وهو من الشهرة التي نهى عنها بعض السلف من الصحابة والتابعين : قال ابن عمر رضي الله عنهما : " من لبس رداء شهرة أو ثوب شهرة ألبسه الله نارا يوم القيامة "